مجلة المعارف للبحوث و الدراسات التاريخية
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/111
ISSN: 2437-0584/ EISSN: 2437-0584
المجلد الثامن ،العدد الثاني، فيفري، 2023 ص- ص:430.-.450

آثار الإفتاء الفضائي على المجتمع الإسلامي

The effects of space advisory on Islamic society

الزبير طهراوي(*)
جامعة الوادي، (الجزائر)، robbah3@gmail.com

تاريخ الاستلام: 09 /2022/05 **تاريخ القبول:** 20 /2023/02 **تاريخ النشر:** 20 /2023/03

الملخص

يعالج هذا البحث موضوعا حساسا وخطيرا بتمثل في الفتوى الشرعية عبر الفضائيات، وقد حاولت في هذه الورقة البحثية تسليط الضوء على هذا النوع المستحدث من الإفتاء، فتطرقت في المبحث الأول إلى تعريف الإفتاء الفضائي لغة واصطلاحا، وبيان أنواعه وخصائصه، أما المبحث الثاني فتطرقت فيه إلى تقييم الإفتاء الفضائي وآثاره على المجتمع بذكر إيجابياته وسلبياته، ثم عرجت على حكم هذا الإفتاء وضوابط مشروعيته. ثم خاتمة سجلت فيها بعض النتائج والتوصيات.

الكلمات الدالة: الفتوى، الإفتاء الفضائي، القنوات الفضائية، المفتي، المستفتي.

Abstract: This research addresses a sensitive and dangerous topic represented in the fatwa of legitimacy through satellite channels, and i have tried in this paper to highlight this new type of fatwa, I touched in the first topic to the definition of space fatwa language and terminology and the statement of its types and characteristics, while the second topic touched on it To evaluate the space fatwa and its effects on society by mentioning its pros and cons, and then i dislike the ruling on this fatwa and the rules of its legitimacy. There was a conclusion in which some results and recommendations were recorded.

Keywords: **: Fatwa; satellite; advisory ; satellite; channels; mufti; liquid.**

* **المؤلف المرسل.**

1. مقدمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، ورضي الله عن آل بيته الطاهرين، وخلفائه الراشدين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

لما كانت الفتاوى على مر التاريخ الإسلامي مصدر إثراء للفكر الإسلامي، وعاملا أساسيا في حيوية المجتمعات الإسلامية كان لابد من تفعيلها؛ وفي ظل التطور التكنولوجي والمعلوماتي الذي تعيشه البشرية جمعاء، والذي مس بلاد الإسلام، ظهرت وسائل الاتصال بشتى أنواعها، وأضحت القنوات الفضائية حقيقة واقعية عابرة للجغرافيا، مشتملة على برامج متعددة، من ذلك برامج خاصة بالفتوى، بدافع خدمة الإسلام من بعضها ـ وخاصة القنوات الدينية ـ، أو خدمة للمشاهدين ومتطلباتهم من قبل بعضها الآخر، فقد سلطنا الضوء على تأثير هذه الفضائيات على الفتاوى وما أنتجت لنا من الفتاوى الفضائية.

– أهمية الدراسة:

يكتسي هذا الموضوع أهميته بالنظر إلى كونه موضوعا حساسا يتطرق إلى إحدى أهم النوازل في عصرنا الحالي وهو الفتوى الفضائية، ويمس كل شرائح المجتمع، لذا وجب بيان مفهوم الإفتاء الفضائي وأحكامه، لتسليط الضوء على الفتوى الفضائية وآثارها الايجابية والسلبية على الفرد والمجتمع المسلم.

– الإشكالية: للإحاطة بهذا الموضوع وجب علينا الإجابة على الإشكاليات الآتية:

– ما المقصود بالفتاوى الشرعية عبر الفضائيات؟ وما هي الأحكام المتعلقة بها؟

وما هي ضوابط هذا النوع من الفتاوى والايجابيات والسلبيات التي تتميز بها؟ .

منهج البحث: اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الوصفي لبيان معنى الإفتاء والفتوى الفضائية، وكذا المنهج الاستقرائي باستقراء النصوص وأقوال أهل العلم في هذا السياق.

الدراسات السابقة: كتبت العديد من البحوث والدراسات التي تتناول هذا الموضوع منها:

1-فتاوى الفضائيات الضوابط والآثار لسعد بن عبد الله البريك، التي تعرض الباحث من خلالها إلى ماهية الفتوى (التعريف، والأهمية والشروط والآداب الواجب توفرها في المفتي، وخطر الإفتاء بغير علم، وبيان طريقة الإفتاء عبر القنوات الفضائية وآثارها والضوابط الواجب مراعاتها في الإفتاء الفضائي والمحاذير الواجب تجنبها في الإفتاء الفضائي) .

2-أسامة شادة، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية تخصص: فقه وأصول، جامعة باتنة. بعنوان: القواعد المقاصدية الضابطة للفتوى الفضائية تناول فيه القواعد المقاصدية التي يمكن أن يعتمد عليها المفتي حتى تكون مسلكا آمنا لفتوى شرعية وآليات تحقيقها ومدى مراعاتها في فتاوى قناة القرآن الكريم.

– خطة البحث:

مقدمـة

المبحث الأول: مفهوم الإفتاء الفضائي وأحكامه وضوابطه

المطلب الأول: تعريف الإفتاء الفضائي

المطلب الثاني: حكم الإفتاء الفضائي وضوابطه

المبحث الثاني: تقييم الإفتاء الفضائي

المطلب الأول: الآثار الايجابية للفتوى عبر الفضائيات

المطلب الثاني: الآثار السلبية للفتوى عبر الفضائيات

خاتمة تسجل نتائج البحث.

المبحث الأول: مفهوم الإفتاء القضائي وأحكامه وضوابطه

وأتطرق في هذا المبحث الى التعريف بالإفتاء وعرض أنواعه وخصائص كل نوع

المطلب الأول: تعريف الإفتاء القضائي

أولا: تعريف الإفتاء القضائي لغة واصطلاحا

1-الإفتاء القضائي لغة. مركب يتكون من جزأين: الإفتاء والقضائي

الإفتاء والفتوى والفتيا لغة: البيان والإجابة والإرشاد، يقال أفتيت فلانا في رؤيا رآها: إذا عبرتها له، وأفتيته في مسألته إذا أجبته عنها[1]، والفتيا تبيين المشكل من الأحكام[2]، والفتوى والفتيا ما أفتى به الفقيه[3].

كما أن الاستفتاء في اللغة يعني السؤال عن أمر أو عن حكم مسألة، وهذا السائل يسمى المستفتي، والمسؤول الذي يجيب: هو المفتي، والجواب هو الإفتاء، وما يجيب به هو الفتوى[4].

تعريف القضاء لغة: القضاء، يعني في لغة العرب المكان الخالي الفارغ الواسع من الأرض، والفضاء ما استوى من الأرض واتسع[5]، والفضى يدل على الإفساح والاتساع في الشيء، من ذلك الفضاء المكان الواسع[6].

2-تعريف الإفتاء أو الفتوى اصطلاحا

الفتوى والإفتاء شقيقان يسدّ أحدهما مسدّ الأخر في لسان أهل العلم.

قال القرافي في الفروق: "الفتوى إخبار عن حكم الله تعالى في إلزام أو إباحة"[7].

وعند ابن حمدان الحنبلي: "الإفتاء هو الإخبار بحكم الله تعالى من دليل شرعي"[8].

وعرّف سليمان الأشقر الإفتاء بأنه "بيان لحكم الله تعالى، ممن عرف الحق بدليله، جوابا على واقعة وقعت من غير إلزام"[9].

كما عرّفت الموسوعة الفقهية الكويتية الإفتاء بأنه: "تبيين الحكم الشرعي عن دليل لمن سأل عنه، وهذا يشمل السؤال في الوقائع وغيرها"[10].

3-تعريف الإفتاء الفضائي اصطلاحا

عرّفها الريسوني بأنها: "بثّ الفتاوى على الهواء مباشرة بصورة المفتي وصوته من خلال الأقمار الصناعية، ويتم ذلك في إطار برنامج يقدّمه إعلامي متخصّص، ويشرف عليه جهاز تقني في الإخراج"[11].

من خلال تعريف الفتوى والفضاء لغة، وبالنظر إلى طريقة الفتوى الفضائية نقول بأن الفتوى الفضائية أو الفتوى عبر القنوات الفضائية هي بيان الحكم الشرعي في المسألة أو الواقعة من طرف المفتي -عبر شاشة التلفاز-التي يستفتي عنها المستفتي المتصل عبر الهاتف أو الفاكس، أو إرسال الرسائل القصيرة، أو البريد الالكتروني أو بواسطة الاتصال عبر الانترنيت عن طريق المواقع والروابط المخصصة لهذه الحصة[12].

ثانيا: أنواع الإفتاء الفضائي

ينقسم الإفتاء الفضائي حسب خصائصه إلى نوعين هما:

1- برامج الإفتاء المسجلة (غير المباشرة):

وفي هذا النوع من البرامج يتم استقبال أسئلة الجمهور من طرف عاملي القناة أو مقدّم البرنامج قبل بثّ الحصة، وذلك عن طريق الفاكس أو البريد الالكتروني أو موقع البرنامج ...، ويتم بعد ذلك عرضها على المفتي أو العالم الذي يتم برمجة استضافته برأي من

صاحب القناة إذا كانت خاصة، أو برأي من مديرها العام إذا كانت القناة وطنية، ثم يتم بعد ذلك البث المباشر للحصة على شكل أسئلة وأجوبة يلقيها المفتي نفسه ويجيب عنها بعد ما أعدّ الإجابات، وذلك في حالة ما إذا كان هو صاحب البرنامج نفسه والمقدّم له، أو تلقى عليه الأسئلة من طرف المنشّط أو القائم على الحصة ويتولى المفتي الإجابة عن كل ما طرح من أسئلة واستفسارات، في حلقة مسجّلة لا تواصل فيها مع الجمهور، كما هو الحال في قناة القرآن الكريم الجزائرية في حصة: "هلاّ سألوا" والتي تبث يوم الجمعة، وأيضا في قناة النهار الجزائرية والتي هي بعنوان "انصحوني"، حيث يقوم الشيخ بقراءة السؤال والإجابة عنه.

2- برامج الإفتاء المباشرة (غير المسجلة):

وهذا النوع هو المنتشر بكثرة في الوقت الحالي، لكثرة القنوات الفضائية التي تتسابق لكسب أكبر عدد ممكن من المشاركين والمشاهدين، وهو الأكثر قبولا عند المستفتين، ويتم ذلك بعدة صور منها :

أ- أن يستقبل مقدّم البرنامج مجموعة من الأسئلة من طرف المتصلين – المستفتين – عن طريق الهاتف، أو عن طريق الفاكس، ثم يعرضها على المفتي بعد ذلك سؤالا سؤالا.

ب- أو أن يستقبل المفتي كل سؤال على حدة، وربما حاور المنشّط المستفتي.

ج- أو أن يتولّى المفتي المهمة بنفسه، فيقوم بتنشيط الحصة، واستقبال الأسئلة والإجابة عنها، وربما قام الشيخ بمحاورة السائل لمعرفة كل ما يحيط بالمسألة من شبهات، وإعطائه فرصة إضافة توضيحات لسؤاله.

ثالثا: خصائص الإفتاء الفضائي

ونتناول في هذا المطلب خصائص الإفتاء الفضائي المباشر وغير المباشر

1- خصائص الإفتاء الفضائي المباشر

وهو المقصود بلفظ الإفتاء الفضائي لا الإفتاء المسجّل لازدهاره في عصرنا الحالي وحرص الناس على متابعته، ومن أهم خصائص هذا النوع من الإفتاء نجد :

- ✓ يغلب عليه طابع التفاعل المباشر بين المشاهد والمفتي وهالة البث المباشر الجذاب، واستضافة شيوخ ذوي صيت ذائع ومنزله رفيعة لذلك ظفر بإقبال جماهري منقطع النظير[13].
- ✓ الاستجابة لداعي العجلة المغروس في الأفراد، وتمكينهم من الإجابة الفورية لمختلف تساؤلاتهم واستفساراتهم، وتوفير عناء الإرسال والانتظار والترقب لحين عرض مسألته، وإعطاء المستفتي فرصة التفصيل في سؤاله، والتأكد من فهم المفتي لمسألته.
- ✓ تمكين المفتي من مناقشة المستفتي في مسألته المعروضة، وإعطائه فرصة التقصي وفهم السؤال بما فيه من ملابسات وأحوال وظروف محيطة بالمستفتي من شأنها تغيير حكم المسألة.
- ✓ إعطاء المستفتي فرصة اختيار العالم الذي يرغب في سؤاله واستفساره عن مسألته بنفسه، بخلاف ما لو أرسلت مكتوبة إلى جهات الفتوى الأخرى، فلا يدري من سيرد عليها من أولئك المفتين ويجيبه عنه[14].

ثانيا: خصائص الإفتاء الفضائي غير المباشر

يتميز هذا النوع بعدة خصائص أهمها ما يلي:

- ✓ عدم ارتجالية المفتي التي تؤدي إلى وهمه أو غلطه في الفتوى.
- ✓ تحقيق أهم شروط الفتوى والمتمثل في التروي والتثبت فيها، وعدم التسرع والتساهل.
- ✓ إعطاؤه فرصة للتأمل والنظر والبحث والمراجعة مما يساعد على ضبط الفتوى والتأكد من صحتها.

- ✓ افتقار المفتي للتعامل المباشر مع المستفتي، وعدم الاستماع إلى تفاصيل المسألة، وحرمانه من معرفة ما يحيط بالمسألة من غموض، وحال المستفتي وواقعه، وكل ما من شأنه أن يغير في حكم الفتوى[15].
- ✓ هذا الصنف من البرامج يتيح للمفتي فسحة من الوقت لدراسة النازلة وتحديد مناطها فتجري الفتوى في الغالب على أصول محكمة راسخة[16].

المطلب الثاني: حكم الإفتاء الفضائي وضوابطه

ونتناول في هذا المطلب الحكم الشرعي للإفتاء الفضائي وضوابطه

الفرع الأول: حكم الإفتاء الفضائي

تعتري الفتوى الأحكام الخمسة التكليفية، من وجوب وندب وإباحة وتحريم وكراهية، وذلك حسب الحالات المختلفة التي تعتري الفتوى[17]، والفتوى من فروض الكفايات من حيث الأصل بشرط أن يوجد من يقوم بها وإلا كانت الفتوى واجبة في حقه، قال الإمام النووي:" الإفتاء فرض كفاية فإذا استفتي وليس في الناحية غيره تعين عليه الجواب"[18]، كما تجب عليه إذا ضاق وقت الحادثة وخشي فواتها، فإذا لم يكن في الموضع إلا واحد يصلح للفتوى، تعين عليه أن يفتي، وإن كان هناك غيره فهو من فروض الكفايات[19].

أما في كيفية الفتوى عبر الفضائيات فقال الشاطبي-رحمه الله – في الاعتصام ": التبليغ كما لا يتقيد بكيفية معلومة؛ لأنه من قبيل المعقول المعنى، فيصح بأي شيء أمكن من الحفظ والتلقين والكتابة وغيرها، كذلك لا يتقيد حفظه عن التحريف والزيغ بكيفية دون أخرى، إذا لم يعد على الأصل بإبطال، كمسألة المصحف، ولذلك أجمع عليه السلف الصالح، وأما ما سوى المصحف فالأمر فيه أسهل"[20]، فعدم ورود النص لا يدل على المنع، خاصة لعدم الدليل الصريح، وأن المقصود يفضي إلى مصلحة معتبرة، بل الأمر يرتقي إلى الوجوب، خاصة لمن تمكّن من الأئمة وتحصّلت له القدرة، وتميّز في هذا الميدان؛ فهي من ضرورات الحياة والحال، ولا

مجال للجدل حولها أو الاختلاف. لأن تخلّف الرأي الفقهي وحصول الجدل الأولي، كان سببا في ضعف أداء الدعاة، وتأخر مشاركتهم، وترددهم، وسبق غيرهم لهم[21]، كما أن المفتي إذا لم يخرج في الفضائيات لكان ذلك من كتم العلم، وهو مناقض لأمر الشريعة بالتبليغ بكل طريق مع انتشار المسلمين في الأرض، وقلة المفتين المؤهلين، إذ المطلوب هو البلاغ قدر الوسع والطاقة، وما لا يقال في فضائية يقال في غيرها، والمقصود ألا ينطق بالباطل لغرض أو لآخر، وما يقال في الفضائيات من المصانعة يقال في غيرها كالمنبر أو سواه[22].

بناء على ما سبق وانطلاقا من أدلة مشروعية الفتوى في الإسلام من القرآن والسنة النبوية مشروعية الإفتاء عبر الفضائيات، وتطبيقا لقاعدة:" الأمور بمقاصدها"، والتي تدل على أن الحكم على الأشياء لا يكون لذاتها وإنما إلى ما تفضي إليه من المقاصد الشرعية المعتبرة أو تحقيق مصالح للعباد. وبما أن القصد من الإفتاء الفضائي مقصد معتبر شرعا[23]، فإن حكم الفتوى عبر القنوات الفضائية يرجع إلى حكم الأصل للفتوى العادية، وهو المشروعية ولكن وفق ضوابط معينة خاصة للمفتي والفتوى والمستفتي والقنوات القضائية.

الفرع الثاني: ضوابط الإفتاء الفضائي

أولا –المفتي:

المفتي هو العنصر الفعال في هذه العملية، وبقدر المستوى الذي يكون عليه، يكون لفتواه الأثر البالغ والدور الفعال في استجابة المتلقين وإقناعهم، وتتمثل الضوابط المتعلقة بالمفتي في مجموعة من الشروط الأساسية وهي:

1 –التأهيل العلمي: بأن يكون على قدر كبير من العلم بالشريعة، والإحاطة بأدلة الأحكام، والدراية بعلوم العربية، مع البصيرة والمعرفة بالحياة والناس، بالإضافة إلى ملكة الفقه والاستنباط[24].

2 –المظهر الحسن والهيئة المقبولة والحرص على عدم الوقوع في المخالفات الشرعية أثناء عرض البرنامج، حيث أن التواصل يكون عبر الصوت والصورة، مما يتطلب أن يكون المفتي من قبول في الهيئة وحسن التعبير، والإقبال يزيد على الأوفر وجاهة ولباقة، وليس بالضرورة على الأوفر حظا من العلم[25].

3 –القدرة على استحضار أحكام المسائل وشروطها وضوابطها وموانعها في حال الإفتاء.

4 –التنبه للمقاصد غير المشروعة لبعض السائلين، فلا يفتي بالظاهر الذي قد يتوصل به السائل إلى مقصوده الذي هو غير مشروع، وتفادي الحديث عن المسائل التي تخدش الحياء أو لا يحسن عرضها على الجمهور.

5 –معرفة مراد السائلين وأعرافهم وأحوالهم المؤثرة في الأحكام قدر الإمكان وتنزيل الكلام على حال المستفتي، وعدم الفتوى في المسائل القضائية التي تحتاج إلى سماع أقوال الأطراف الأخرى وكذلك القضايا العامة التي تحتاج إلى نظر جماعي، وإذا كانت الفتوى خاصة بالمستفتي فعلى المفتي أن ينص على ذلك في فتواه.

6–أن يستحضر المفتي وهو يشرف على الفتاوى الفضائية أن الله سيسأله يوم القامة عما يصدر عنه، خاصة وأن التسرع في الفتوى والقول فيها بغير علم يعد من الكبائر[26].

7–أن يدرك المفتي أنه ليس من الواجب عليه أن يجيب عن كل ما يسأل عنه، فهذا ليس بمقدور البشر، بل إنه إن فعل ذلك على نقص في دينه وعقله.

ثانيا –الفتوى:

وتتمثل الضوابط المتعلقة بالفتوى في مجموعة من الشروط الأساسية وهي:

1-الاعتماد على الفتوى الجماعية، خاصة في القضايا العامة أو ما يطلق عليها قضايا الأمة، والتي تتصف بطابع العموم وتمس المجتمعات كافة، كمسائل الجهاد والحرب والسلم، فهذه القضايا تتطلب اجتهادا جماعيا، ولا يكفي فيها الاجتهاد الفردي، والاجتهاد الجماعي أقرب إلى الصواب وأدعى إلى القبول وإلى جمع الأمة وترشيدها[27].

2-التزام منهج الوسطية في الفتوى، فلا ميل للتشدد ولا للتساهل، قال الإمام الشاطبي: "المفتي البالغ ذروة الدرجة هو الذي يحمل الناس على الوسط المعهود فيما يليق بالجمهور، فلا يذهب بهم مذهب الشدة، ولا يميل بهم إلى طرف الانحلال. والدليل على صحة هذا أنه الصراط المستقيم الذي جاءت به الشريعة، فإنه قد مر من أن مقصد الشارع من المكلف الحمل على التوسط من غير إفراط ولا تفريط، فإذا خرج عن ذلك في المستفتين خرج عن قصد الشارع، ولذلك كان ما خرج عن المذهب لأنه إذا ذَهب الوسط مذموما عند العلماء الراسخين، وأما في طرف الانحلال فكذلك أيضا؛ لأنه إذا ذهب به — أي المستفتي – مذهب العنت والحرج بغض إليه الدين، وأدى إلى الانقطاع عن سلوك طريق الآخرة ، وهو مشاهد، وأما إذا ذهب به مذهب الانحلال كان مظنة للمشي مع الهوى والشهوة، والشرع إنما جاء بالنهي عن الهوى واتباع الهوى مهلك..."[28] .

3-مراعاة المقاصد الشرعية في الفتوى: التيسير ورفع الحرج، مراعاة قصد الشارع، مراعاة قصد المكلف، الموازنة بين المصالح والمفاسد، اعتبار المآل، اعتبار العرف وظروف الزمان والمكان والأحوال والأشخاص[29].

ثالثا –المستفتي:

1-على المستفتي أن يسأل المفتين في بلده أولا، لأنهم أدرى بالأعراف والعادات وبالظروف المحيطة به وأقدر على فهم مراده، ولا يعدم المستفتي أن يجد مفتيا ببلده، يطمئن لعلمه وتقواه؛

فإن تعذر عليه ذلك لجأ إلى غيره من المفتين من خارج بلده، على أن يكون سؤاله واضحا بينا لا لبس فيه ولا غموض[30].

2-الاتصال بالمفتي عبر القنوات الفضائية لا يكون إلا في المسائل التي لم يجد لها جوابا عند الأئمة والعلماء ببلده، خاصة في المسائل المعقدة التي تبنى على معرفة واقع المستفتي وبيئته.

3-ومن العوامل المساعدة في ضبط الاستفتاء هو توعية المجتمع وتعليمه تعليما شرعيا، يكون قائما على الأصول الفقهية الصحيحة، بعيدا عن الغلو والتشدد والتطرف[31].

رابعا –القنوات الفضائية:

رغم صعوبة السيطرة على القنوات الفضائية مع اختلاف توجهاتها، ومع سعي بعض هذه القنوات إلى الإثارة بهدف تحقيق نسبة مشاهدة عالية، فإن ذلك لا يمنع من الإشارة إلى بعض الضوابط التي قد تحد من سلبيات برامج الفتوى وهي:

1-الحرص على اختيار المفتين المؤهلين للفتوى، والذين لهم القدرة على مخاطبة الشرائح المختلفة، ولهم القدرة على التواصل الإعلامي.

2-إعطاء برنامج الفتوى الوقت الكافي لتلقي أسئلة المتصلين والإجابة عنها، فلا يقع المفتي في ضيق الوقت ويعمد إلى الاختصار المخل[32].

المبحث الثاني: تقييم الإفتاء الفضائي

وأتطرق في هذا المبحث إلى تقييم الإفتاء الفضائي ببيان الآثار الإيجابية والسلبية لهذا النوع من الإفتاء.

المطلب الأول: الآثار الايجابية للفتوى عبر الفضائيات

مما لا شك فيه أن للإفتاء على الشاشات الفضائية مزايا وإيجابيات عدة، وهذا ما يظهر جليا للمتتبع لتلك الحصص، ويمكن إجمالها فيما يلي:

1– ألغت فتاوى القنوات الفضائية الحدود المكانية، فأصبحت تصل إلى البيت، ومكان الإقامة، فيستفيد منها جميع فئات المجتمع دون حاجة للتنقل إلى المفتي، فهي كما أن للمستفتي الحرية في اختيار المفتي الذي يطرح عليه أسئلته –في الفتوى المباشرة–وخاصة مع كثرة القنوات الفضائية وتنوعها.

2–يسرت فتاوى القنوات الفضائية على الناس الاستفتاء من خلال الإجابة الفورية عن أسئلتهم، وسدت حاجتهم الكبيرة للفتوى، وذلك من خلال التواصل المباشر مع المفتي، فكفتهم عناء البحث والانتظار. كما وطدت الصلة بين الأقليات المسلمة وعلماء العالم الإسلامي، مما يجعلهم جزءا متحدا وواحدا[33].

3–معرفة الحكم الشرعي للمسائل والإشكالات التي تعترض السائل، فيعمل بالحكم على علم وبصيرة، فتطمئن نفسه بذلك من خلال علمه بأن ما سيقوم به ليس مخالفا للشريعة الإسلامية، وأنه يصب في مرضاة الله عز وجل، وهذه هي وظيفة الفتوى.

4–تسهم حلقات الإفتاء عبر القنوات الفضائية في نشر العلوم الشرعية وإشاعة العلم الشرعي بين عموم الناس وتعميق الثقافة العامة للمسلمين ورفع مستوى الوعي لديهم، وتزيد معرفتهم بالإسلام، لأنها تبين لهم الحكم الشرع في الوقائع والنوازل التي تواجههم، وكذلك ترفع مستوى الوعي بقضاياهم ومشكلاتهم[34].

5–نشر الثقافة الفقهية والمذهبية، فالمشاهد لبرنامج الفتوى وإن لم يكن صاحب سؤال، غير أنه يتعرف على أحكام مسائل شرعية من خلال الاستماع والمشاهدة للأسئلة

والإجابات الفقهية، ويتعرف على آراء المذاهب الأخرى، حيث إن غالب الناس بحكم إقامتهم وعدم ترحالهم لا يعرفون الكثير عن الآراء الفقهية الأخرى [35]

6–القيام بواجب البلاغ والتبيين، مما ينشر العلم، ويقضي على الجهل، ويحقق مقاصد الشريعة في تطبيق شرع الله، وتوعية الأمة تجاه القضايا الكبيرة المعاصرة والهامة التي تخص عقيدة المسلمين.

7–للفتوى الموفقة أثر في تحقيق النظام والاستقرار في المجتمع لاجتماع كلمة المسلمين، فمتى استقامت الفتوى وفق أحكام الشريعة استقام حال الأمة، واجتمعت كلمتها لتحكيمها شرع الله فيما تتلقاه من نوازل، وبذلك ترسخ قواعد العقيدة، وتثبت صلاحها لكل زمان ومكان وحال[36].

8–التوظيف الفعال للفضائيات: وذلك من أجل تشكيل وعي أفراد الأمة الإسلامية بقضاياها المصيرية، وإعطاء دور أكبر للنخب الإسلامية في لعب دورها في توجيه جماهير الأمة، من خلال تزويدها بالمعطيات الحضارية الصحيحة للإسلام وإقناعها بقدرة النموذج الحضاري الإسلامي على صياغة مجتمع عصري.

9–التعريف بعلماء الأمة الإسلامية وزيادة تأثيرهم في المجتمع: تتيح الفضائيات لجمهور الناس من المشاهدين والمستمعين، التعرف على العلماء والدعاة من مختلف البقاع خاصة المتميزين منهم، كما تتيح لهم تصدر القضايا الكبرى بوصفهم قدوة المجتمع، والفتاوى التي تصدر منهم يرجع إليها الناس ويحتكمون إليها في شؤون حياتهم، فالفضائيات تمنحهم فرصة كبيرة لإبلاغ صوتهم إلى أكبر عدد ممكن من المسلمين[37].

10– إقامة الحجة على الناس في كثير من المسائل الشرعية التي تخص عقيدة المسلمين وعباداتهم ومعاملاتهم، فكثير من البرامج الإفتائية يسمعها آلاف، بل ملايين من البشر

الصغار و الكبار، والمسلم وغير المسلم، والجاهل والمتعلم، والرجل والمرأة، مما يجعل المسلم يتعرف على دينه، وغير المسلم يكتشف محاسن الإسلام[38].

المطلب الثاني: الآثار السلبية للفتوى عبر الفضائيات

كما أن للفتوى الفضائية إيجابيات، فقد أفرزت سلبيات متعددة، كان لها آثار سلبية على عقيدة المسلم وإيمانه بفقه الإسلام، وأمر الفتوى؛ يمكن إيضاحها فيما يلي:

1-التأثير على هيبة العلماء واحترامهم بين الناس: بالتشكيك في قدراتهم ونزاهتهم، حتى أن البعض أصبح ينظر إلى الفتوى نظرة استهتار، فإذا لم تعجبك فتوى فلان فهناك غيره، ووجدت مبررات لاتهامات باطلة من بعض القنوات والمفتين، فوضع علماء الشرع والدعاة عموما موضع السخرية أحيانا، وأصبحت الفتوى أحيانا حديث المجالس لا لإشاعة الحكم الشرعي، بل لشغل الوقت في الطعن في العلماء[39].

2-تأثير الصورة: تكمن خطورة الإعلام المرئي في مدى تأثير الصورة على الإنسان، لما يرافقها من مؤثرات صوتية، ومؤثرات مرئية ونفسية لا علاقة لها بالعلم الشرعي ولا بقوة الدليل ومدى استقامة المفتي وأهليته للفتوى. مما يجعل المتلقي(المستفتي) لا يهتم إلا بصورة المفتي وحركاته على حساب صحة وقوة الدليل الذي يستشهد به[40].

3-سيادة روح المتاجرة عند بعض القنوات: حيث تقوم الفضائية باختيار الضيف "المفتي" على مقاسات خاصة، وفقا لما يستجيب لرغبات المشاهدين، أو يمكن أن يجذب انتباههم، دون الاهتمام بعلمه وورعه، وتشفع ذلك بانتقاء الأسئلة التي تريد طرحها عليه، ثم تسلط عليه عامل الزمن إذا خرج عن توجهاتها الإعلامية والتجارية، يضاف إلى ذلك أن رغبة المفتي في الحصول على مكاسب مادية من القناة يجعله يفتي "حسب الطلب"، دون احترام للتخصص، أو مراعاة لمقتضيات واقع الناس وأحوالهم وظروف مجتمعاتهم.

4-إحداث بلبلة وحيرة بين المسلمين: وذلك بسبب تعارض بعض الفتاوى في المسائل المتجانسة، وما يؤديه ذلك أحيانًا من الحيرة والشك لدى عامة المسلمين، فقد أصبح الخلاف بين المفتين في برامج إفتاء الفضائيات مصدر تشويش، بل تشكيك عند كثير من الناس لاسيما من العامة؛ لأنهم لا يعرفون مصدر الخلاف بين العلماء، كما أنهم لا يستوعبون ظهور بعض المفتين بصورة مناقضة لوقار العلماء[41].

5-انتشار فتاوى شاذة تحتاج إلى مراجعة: أدى الإفتاء عبر القنوات الفضائية إلى انتشار فتاوى شاذة من شأنها أن تفرق كلمة المسلمين، حبا للظهور ورغبة في التميز على قاعدة "خالف تعرف"، كمسألة إرضاع الكبير، ووجوب مغادرة الفلسطينيين لأرضهم المحتلة، وتحريم العمليات الاستشهادية ضد الصهاينة...[42]

6-عدم بيان الحكم الشرعي في القضايا المستفتى فيها: كما أن ضيق زمن البرنامج، وضغط المتصلين، وسيطرة الصحفي المحاور يجعل المفتي يصدر فتاوى تفتقر إلى الدقة، بسبب افتقار بعض إجابات المفتي إلى المزيد من التوضيح الذي يحتاجه السائل والاقتضاب المخل في الفتوى، مما لا يسمح لغير المتخصص بفهم الفتوى.

7-لجوء العامة من الناس إلى تتبع الرخص: حيث صاروا يقصدون من عرف بالتساهل في الفتوى بحجة طلب التيسير، فيسألونه عما ينزل بهم من نوازل فقهية، وهم لا يبحثون عن الوصول إلى الحق في المسألة، ومعرفة حكم الله فيها، وإنما يبحثون عن ذريعة لفعل ما يريدون فعله.

8-التحايل على أحكام الشريعة الإسلامية: أكد العديد من الباحثين والمهتمين بالشأن الفقهي أن بعض الناس من المتصلين ببرامج الإفتاء المباشرة، تكون لهم أغراض خاصة؛ فيدسون أسئلة ذات طابع غريب في ألفاظها ومعانيها، تعقبها إجابة الضيف؛ فتتلقفها

وسائل الإعلام؛ مما يثير قدرا من البلبلة والجدل بين أوساط المهتمين والمحللين، وتمتد تلك السجالات الجدلية إلى المجتمع، فتضعف قناعته بالدين[43].

9-عدم مراعاة أحوال كل بلد وظروف كل مجتمع: حيث إن المفتي يرد على استفسارات المتصلين من أقطار المغرب العربي، كما يقوم بعض الضيوف بالإفتاء في قضايا الأقليات المسلمة في الغرب، مع جهله التام بأوضاع تلك البلدان، وعدم معرفته بأوضاع هذه الجاليات وخصوصياتها، وما يوجهها من صعوبات في حياتها اليومية في ديار الغربة[44].

خـاتـمة

عرضت في هذا البحث مفهوم الإفتاء الفضائي وأنواعه وخصائصه ولخصت النقاط التي نتجت عن هذا البحث يما يلي:

1-الفتوى الفضائية هي عبارة عن تلك الفتاوى الصادرة عن العلماء والمفتين والتي يتم بثها عبر القنوات الفضائية.

برامج الفتوى الفضائية تنقسم إلى برامج مسجلة وبرامج مباشرة.

2-إن حكم الإفتاء عبر الفضائيات يأخذ حكم الإفتاء الشرعي العادي وهو أنه قد يكون فرض عين أو فرضا كفائيا كما أنه يحمل باقي الأحكام التكليفية عند توفر بعض الشروط.

3- هناك ضوابط وشروط خاصة بالإفتاء الفضائي سواء كانت خاصة بالمفتي أو بالوسيلة. أو بالفتوى تتميز بها عن الفتوى العادية.

4 - الفتوى الفضائية أخطر من الفتوى العادية باعتبارها أسرع في إصدارها وانتشارها.

5- يسرت فتاوى القنوات الفضائية على الناس الاستفتاء من خلال الإجابة الفورية عن أسئلة المستفتين، وسدت حاجتهم الكبيرة للفتوى؛ ولكن عندما لم يراع مقام و منصب الإفتاء

العظيم؛ ظهرت فتاوى فضائية نشاز أفرزت سلبيات جسام لأسباب أهمها: الجهل بالضوابط والشروط الصعبة للفتوى.

6- تأهيل طلبة العلم الشرعي للتواصل مع شرائح المجتمع المختلفة، والقدرة على نشر العلم الشرعي عبر وسائل الإعلام.

7- تعهد بالفتوى لمن يتوافق مع المرجعية الفقهية والعقدية للبلد، فالالتزام بهذه المرجعية من شأنه الحفاظ على وحدة المجتمع واستقراره، ونبذ الخلاف والفرقة، والابتعاد عن الأقوال الشاذة[45].

وجاءت أهم المقترحات والتّوصيات التي يُوصَى بها من خلال هذه الدراسة كما يلي:

1-ضرورة اتفاق المجامع الفقهية في البلدان الإسلامية على إصدار ميثاق لضبط الفتوى وتنظيم الإفتاء وتقنينه حتى يتم منع غير المتأهل من الإفتاء. وإسناد الفتاوى للمتخصصين، وهو ما يحتاج إلى وضع آليات متعددة، منها تخصيص المفتي بنوع من المسائل، واشتراط الشورى في الفتوى الجماعية، وتحديد منهج الفتاوى، ووضع ضوابط الفتوى.

2-ضرورة أن تلتزم برامج الإفتاء عبر الفضائيات بأصول الشرع وضوابطه وعمل اجتماعات دورية ملن يتقلد منصب الإفتاء للمراجعة وتوضيح ما يستجد، من مهمات العلماء، والمؤسسات العلمية الدينية للحد من الإخلال بالفتوى.

3-دعوة أصحاب القنوات الفضائية الإسلامية، لإقامة ميثاق شرف ينظم التعاون بين بينهم، ويحقق المقاصد السامية لرسالة الإسلام العالمية، وتوسيع هذا الميثاق ليضم جميع القنوات الفضائية في البلدان العربية والإسلامية لتحقيق التعاون البناء للمحافظة على ثوابت الأمة.

4-إنشاء كراسي علمية دراسية في الكليات الشرعية، في الأقطار الإسلامية، تعنى بدراسة الإفتاء.

الهوامش:

[1] ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، ص3348.

[2] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السالم مُحَّد هاوون، ص333.

[3] الفيروز أبادي، القاموس المحيط، تحق: مكتب تحقيق التراث، بيروت، ص132.

[4] عبد الكريم زيدان، أصول الدعوة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط9، 1421هـ.2001م، ص13.

[5] ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ص 3431.

[6] ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، ص508.

[7] القرافي، الذخيرة، تحقيق: مُحَّد بوخبزة، المكتب الإسلامي، بيروت، ص121.

[8] ابن حمدان الحراني، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، المكتب الإسلامي، بيروت، ص46.

[9] مُحَّد سليمان الأشقر، الفتيا ومناهج الإفتاء، مكتبة المنار الإسلامية، ص20.

[10] الموسوعة الفقهية الكويتية"، وزارة الأوقاف الكويتية، مطبعة ذات السلاسل، 20/32.

[11] قطب الريسوني، الإفتاء الفضائي في ميزان المصالح والمفاسد، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية العدد 31، 2013م

[12] أسامة شادة، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية تخصص: فقه وأصول، جامعة باتنة، ص 29.

[13] قطب الريسوني، الإفتاء الفضائي في ميزان المصالح والمفاسد، مرجع سابق، ص319.

[14] عبد العزيز بن فوزان بن صالح الفوزان، الإفتاء الفضائي، ورقة مقدمة للقاء العلمي الثالث المقام في كلية الشريعة بالرياض –الفصل الثاني لعام:1430هـ، ص18.

[15] عبد العزيز بن فوزان بن صالح الفوزان، الإفتاء الفضائي، مرجع سابق، ص17.

[16] قطب الريسوني، الإفتاء الفضائي في ميزان المصالح والمفاسد، مرجع سابق، ص 319.

[17] عبد الرحمن الدخيل، أهمية الفتوى وخطورتها، ط1 ،1428هـ. 2007م، ص62.

[18] النووي، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، (د.ط، ت)، ج1، ص45.

[19] النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، ت: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط3 ،1412هـ/1991م، ج11، ص98.

[20] الشاطبي، الاعتصام، تحقيق سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، ط 1424هـ/2003م، ص133.

[21] لعمى مريم، الضوابط الشرعية للفتاوى الفضائية المباشرة، مذكرة ماجيستير، جامعة أدرار، 2010، ص72.

[22] المرجع نفسه، ص71.

[23] أحمد الزرقا، شرح القواعد الفقهية، تصحيح وتعليق: مصطفى أحمد الزرقا، ط9 ،1989م، دار القلم، دمشق، سوريا، ص47.

[24] يوسف القرضاوي الفتوى بين الانضباط والتسيب، مكتبة وهبة للطباعة والنشر، 2008م، ص 32.

[25] فهمي هويدي، التطوير في وسائل الإعلام وأثره على الفتوى، ورقة مقدمة للمؤتمر العالمي، منهجية الإفتاء في عالم مفتوح، الكويت، 2007، ص 6.

[26] البيان الختامي للمؤتمر العالمي للفتوى وضوابطها، مجلة المجمع الفقهي الإسلامي السنة الثالثة والعشرون، المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي، العدد الخامس والعشرون، 9239هـ/3292م، ص 323.

[27] سعد البريك، فتاوى الفضائيات الضوابط والآثار، مرجع سابق، ص 53.

[28] الشاطبي، الموافقات، ج4، ص 258-259.

[29] أسامة شادة، القواعد المقاصدية، مرجع سابق، ص72 وما بعدها.

[30] مُحَمَّد خليفة صديق، واقع الفتوى في وسائل الإعلام، ورقة مقدمة للمؤتمر العالمي، منهجية الإفتاء في عالم مفتوح، الكويت، 2007، ص 11.

[31] المرجع نفسه.

[32] سلمان بن فهد العودة، الفتوى المباشرة وأحكامها، مجلة الوسطية، ص33.

[33] سعد البريك، فتاوى الفضائيات الضوابط والآثار، مرجع سابق، ص31،32.

[34] وليد بسيوني، الموقف من اختلاف المفتين- الفتوى عبر البث المباشر، مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا، مؤتمر الأئمة الخامس عشر، هيوستن، أمريكا، ص 41،42.

[35] حسن المرزوقي، حمزة حماد، الفتاوى عبر الفضائيات، مجلة إدارة وبحوث الفتاوى، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، 2014، ص 306.

[36] سعد بن عبد الله البريك، فتاوى الفضائيات الضوابط والآثار، مرجع سابق، ص65

[37] ديدي ولد السالك، الإفتاء عبر القنوات الفضائية الفوائد والمحاذير، المركز المغاربي للدراسات الاستراتيجية. ورقة مقدمة لندوة الإفتاء المنظمة من طرف الهيئة العامة الأوقاف وشؤون الزكاة. طرابلس.

[38] المرجع نفسه.

[39] عبد العزيز الفوزان، مشكلات الإفتاء الفضائي وضوابطه، مجلة البحوث الإسلامية، المملكة العربية السعودية، العدد 99، 1434هـ، ص199.

[40] ديدي ولد السالك، الإفتاء عبر القنوات الفضائية الفوائد والمحاذير، مرجع سابق. ص13

[41] وليد بسيوني، الموقف من اختلاف المفتين- الفتوى عبر البث المباشر-، مرجع سابق، ص43.

[42] حسن المرزوقي، حمزة حماد، الفتاوى عبر الفضائيات، ص 308.

[43] سعد بن عبد الله البريك، فتاوى الفضائيات الضوابط والآثار، ص65./ وليد بسيوني، الموقف من اختلاف المفتين- الفتوى عبر البث المباشر، مرجع سابق، ص44.

[44] ديدي ولد السالك، الإفتاء عبر القنوات الفضائية الفوائد والمحاذير، مرجع سابق.ص14

[45] الطاهر سرايش، مشكلات الفتوى في الجزائر، مجلة الشريعة والاقتصاد، ص126.